

الصارم المنكي في الرد على السبكي

@ 367 @ لأجل تذكر الآخرة ولهذا تجوز زيارة قبر الكافر لأجل ذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج إلى البقيع فيسلم على موتى المسلمين ويدعو لهم فهذه زيارة مختصة بالمسلمين كما أن الصلاة على الجنازة تختص بالمؤمنين وقال أيضا في أثناء كلامه في بعض مصنفاته المتأخرة وذلك أن لفظ زيارة قبره ليس المراد بها نظير المراد بزيارة قبر غيره فإن قبر غيره يوصل إليه ويجلس عنده ويتمكن الزائر مما يفعله الزائرون للقبور عندها من سنة وبدعة وأما هو صلى الله عليه وسلم فلا سبيل لأحد أن يصل إلا إلى مسجده لا يدخل أحد بيته ولا يصل إلى قبره بل دفنوه في بيته بخلاف غيره فإنهم دفنوه في الصحراء كما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا قالت عائشة ولولا ذلك لأبرز قبره لكن كره أن يتخذ مسجدا فدفن في بيته لئلا يتخذ قبره مسجدا ولا وثنا ولا عيدا فإن سنن أبي داود من حديث أحمد بن صالح عن عبد الله بن نافع أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قברי عيدا وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم وفي الموطأ وغيره عنه أنه قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يحب اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وفي صحيح مسلم عنه أنه قال قبل أن يموت بخمس أن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد إلا